

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٩٨ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة
على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولاتحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة
الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى قانون فى شأن البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض
محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة
للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ١٢٨٧ لسنة ٢٠٠٩

على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أحميم بمحافظة سوهاج ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة أخميم بمحافظة سوهاج بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٨/٣/٢٠٠٩ ؛
وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة سوهاج بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠٠٩ على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أخميم بمحافظة سوهاج ؛
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أخميم بمحافظة سوهاج ؛

قرار :

(المادة الاولى)

يعتمد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أخميم بمحافظة سوهاج طبقاً للتقرير والخريطة المرفقين بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٣/٢/٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى